ونعتقد (أن الصحابة كلهم عدول) لأنهم خير الأمة، قال صلى الله عليه وسلم: «خير أمتي قرني» رواه الشيخان. (و) نعتقد (أن الشافعي) إمامنا (ومالكا وأبا حنيفة وأحمد وسائر الأئمة على هدى) من ربهم في العقائد وغيرها، ولا إلتفات إلى من تكلم فيهم بما هم بريئون منه وقد ورد في الحديث التبشير بالشافعي ومالك، فروى الطيالسي في مسنده والبيهقي في المعرفة حديث: «لا تسبوا قريشاً فإن عالمها يملأ الأرض علماً» قال الإمام أحمد وغيره، هذا العالم هو الشافعي، لأنه لم ينتشر في طباق الارض من علم عالم قُرَشِيٍّ من الصحابة وغيرهم، ما انتشر مَن علم الشافعي رضي الله تعالى عنه.

وروى الحاكم في المستدرك وغيره حديث: «يضرِبون من عَالِمِ المدينة». قال سفيان: «نرى هذا العالم مالك بن أنس» وما يورد في ذكر أبي حنيفة رحمه الله تعالى من الأحاديث، فباطِلٌ كَذِبَ لا أصل له، (و) نعتقد (أن) الإمام (أبا الحسن الأشعري) وهو من ذرية أبي موسى الاشعري (إمام في السنة) أي الطريقة المعتقدة، مقدم فيها على غيره، ولا التفات إلى من تكلم فيه بما هو بريء منه.

ونعتقد أنَّ (طريق أبي القاسم الجنيد) سيد الصوفية عِلْماً وعَمَلاً وصحبة (طريقٌ مقومٌ) فإنه خال من البدع، دائر على التفويض والتسليم والتبري من النفس، مبني على الاتباع للكتاب والسنة، وهذا آخر ما أوردناه من أصول الدين، ومن تأمَّلَ هذه الأسطر اليسيرة وما أودعناه فيها، تحقق له أنه لم يجتمع قبل في كتاب.

علم التفسير

علم: (يُبحَثُ فيه عن أحوال الكتاب العزيز) من جهة نزوله وسنده وآدابه وألفاظه، ومعانيه المتعلقة بألفاظه، والمتعلقة بالأحكام وغير ذلك، وهو علمٌ نفيسٌ لم أقف على تأليف فيه لاحد من المتقدمين، حتى جاء شيخ الإسلام جلال الدين البلقيني، فدونه ونقَّحه وهذبه ورتبه في كتاب سماه «مواقع العلوم من مواقع النجوم» فأتى بالعجب العُجَاب، وجعله خمسينَ نوعاً على نمط أنواع علوم الحديث،

وقد استدركت عليه من الأنواع ضعفَ ما ذكره، وتتبعت أشياء متعلقة بالأنواع التي ذكرها مما أهمله، وأودعتها كتاباً سميته «التحبير في علم التفسير» وصدَّرتُهُ بمقدمة فيها حدود مهمة، ونقلت فيها حدوداً كثيرةً للتفسير، ليس هذا موضع بسطها، فكان ابتداء استنباط هذا العلم من البلقيني، وتمامه على يدي.

وهكذا كلُّ مستَنْبَطٍ يكون قليلاً، ثم يكثر وصغيراً ثم يكبر. (و ينحصر في مقدمة وخمسة وخمسين نوعاً) بحسب ما ذكر هنا، وأنواعه في التحبير مائة نوعٍ ونوعان، (المقدمة) في حدود لطيفة.

القرآن حده: الكلامُ (المنزَّل على محمد صلى الله عليه وسلم للإعجاز بسورةٍ منه)، فخرج بالمنزل على محمد صلى الله عليه وسلم التوراة والإنجيل وسائر الكتب. و بالإعجاز، الأحاديث الربانية، كحديث الصحيحين: «أنا عند ظن عبدي بي» وغيره، والاقتصار على الإعجاز، وإن أنزِلَ القرآنُ لغيره أيضاً، لانه المحتاج إليه في التميز.

وقولنا بسورة: هو بيان لأقل ما وقع به الإعجاز، وهو قدر أقصر سورةٍ كالكوثر، أو ثلاث آيات من غيرها، بخلاف ما دونها، وزاد بعض المتأخرين في الحد: «المتعبد بتلاوته» ليخرج منسوخ التلاوة، (والسورة: الطائفة) من القرآن، المترجمة: أي المسماة (باسم) خاص توقيفاً، أي بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم، ذكر هذا الحد شيخنا العلامة الكافيجي في تصنيف، له وليس بصافٍ عن الإشكال، فقد سمَّى كثيرٌ من الصحابة والتابعين سوراً باسماء من عندهم، كما سمَّى حذيفةُ التوبة «بالفاضحة» وسورة العذاب، وسمى سفيان بن عيينة الفاتحة «بالواقية» وسماها حَيُّ بن كثير «بالكافية» وسماها آخر «الكنز» وغير ذلك مما بسطناه في التحبير في النوع الخامس والتسعين.

وقال بعضهم: السورة قطعة لها أول وآخر، ولا يخلو من نظر، لصدقه على الآية وعلى القصة، ثم ظهر لي رجحان الحد الأول، و يكون المراد بالتوقيفي: الاسم الذي تذكر به وتشتهر.

وأقلها ثلاثُ آياتٍ كالكوثر، على عدم عد البسملة آية، إما على عدم كونها

من القرآن في كل سورة كما هو مذهب غيرنا، أو على أنها منه لكنها ليست آية من السورة بل آية مستقلة للفصل، كما هو وجهٌ عندنا، وليس في السور أقصر من ذلك، (والآية: طائفةٌ من كلمات القرآن، متميزة بفصلٍ) وهو آخر الآية (و) يُقال فيه: (الفاصلة، ثم منه): أي من القرآن (فاضلٌ، وهو كلام الله في الله) كآية الكرسي، (ومفضولٌ وهو كلامه) تعالى (في غيره) كسورة تبت، كذا ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام، وهو مبني على جواز التفاضل بين الآي والسور، وهو الصواب الذي عليه الأكثرون، منهم مثل اسحق ابن راهوية، والحلومي، والبيهقي، وابن العربي، وقال القرطبي: إنه الحق الذي عليه جماعةٌ من العلماء والمتكلمين.

وقال أبو الحسن بن الحصار: العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك، مع النصوص والواردة بالتفضيل، كحديث البخاري: «أعظمُ سورةٍ في القرآن الفاتحة» وحديث مسلم: «أعظمُ آيةٍ في القرآن آية الكرسي» وحديث الترمذي: «سيدةُ آيِ القرآنِ آيةُ الكرسي، وسنام القرآن البقرة» وغير ذلك.

ومن ذهب إلى المنع قال: لئلا يُوهِمُ التفضيل نقص المفضَلِ عليه، وقد ظهر لي أن القرآن ينقسم إلى أفضل وفاضل ومفضول، لأن كلام الله بعضه أفضل من بعضٍ، كفضل الفاتحة وآية الكرسي على غيرهما، وقد بينته في التحبير.

وتحرُمُ قراءته: أي القرآن (بالعجمية) أي باللسان غير العربي، لأنهُ يُذهب إعجازه الذي أُنزِلَ له، ولهذا يترجم العاجز عن الاذكار في الصلاة، ولا يترجم عن القرآن، بل ينتقل إلى البدل، وتحرم بالمعنى قراءته، وإن جازت رواية الحديث بالمعنى، لفوات الإعجاز المقصود من القرآن.

التفسير بالرأي

ويحرم (تفسيره بالرأي): قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار». رواه أبو داود والترمذي، وحسنه، وله طرق متعددة. (لا تأويله): أي لا يحرم بالرأي للعالم بالقواعد، والعارف بعلوم

القرآن، المحتاج إليها، والفرق: أنَّ التفسير، الشهادة على الله تعالى، والقطع بأنه عنى بهذا اللفظ هذا، فلم يَجُزْ إلا بنص من النبي صلى الله عليه وسلم، أو الصحابة الذين شاهدوا التنزيل والوحي، ولهذا جزم الحاكم بأن تفسير الصحابي مطلقاً، في حكم المرفوع. **وأما التأويل:** فهو ترجيح أحد المحتملات بدون القطع، والشهادة على الله تعالى، فاغتفر، ولهذا اختلف جماعة من الصحابة والسلف في تأويل آيات، ولو كان عندهم فيه نص من النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا، وبعضهم منع التأويل أيضاً سداً للباب.

الأنواع: منها ما يرجع إلى النزول، مكاناً وزماناً ونحوهما، (**وهو اثنا عشر نوعاً**): وأنواعه في التحبير عشرون، **الاول والثاني:** المكي والمدني، (الأصح أن ما نزل قبل الهجرة مكي، وما نزل بعدها مدني)، سواء نزل بالمدينة أم بمكة أم غيرهما من الأسفار، وقيل: المكي ما نزل بمكة، ولو بعد الهجرة، والمدني ما نزل بالمدينة، وعلى هذا تثبت الواسطة.

وهو: أن المدني فيما قاله البلقيني، وعشرون سورة (البقرة وثلاث تليها) آخرها المائدة (والأنفال وبراءة والرعد والحج والنور والأحزاب والقتال، وتالياها): أي الفتح والحجرات (والحديد والتحريم وما بينهما) من السور، (والقيامة والقدر والزلزلة والنصر والمعوذتان) بكسر الواو. (قيل: والرحمٰن والانسان والاخلاص والفاتحة) من المدني، والأصح أنها من المكي، دليله في الرحمن، ما روى الترمذي والحاكم عن جابرٍ قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه، فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها، فسكتوا، فقال: لقد قرأتها على الجن ليلة الجن، فكانو أحسن مردوداً منكم». الحديث. وقراءته صلى الله عليه وسلم على الجن بمكة قبل الهجرة بدهر بقي، دليله في الانسان.

وفي الاخلاص، ما رواه الترمذي عن أبَيْ: «أنَّ المشركين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم»: انسب لنا ربك. فأنزل الله تعالى: ﴿قل هو الله أحد﴾ الحديث. وفي الفاتحة، أن الحجر مكية باتفاق، وقد قال تعالى فيها: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ

سَبعاً مِنَ المَثَاني ﴾[1]. وهي: «الفاتحة» كما في حديث الصحيحين. و يبعد أن يمتن بها عليه قبل نزولها. واستدل من قال بأنها مدينة، بما رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة قال: «أنزلت فاتحة الكتاب بالمدينة» وقد بينت علته في التحبير.

وثالثها: أي الأقوال في الفاتحة. (نزلت مرتين). مرة بمكة، ومرة بالمدينة، عملاً بالدليلين، وفيها قول رابع، حكيناه في التحبير أنها نزلت نصفين، نصفاً بمكة، ونصفاً بالمدينة.

وقيل: النساء والرعد والحج والحديد والصف والتغابن والقيامة والمعوذتان، مكيات. والأصح أنها مدنيات، وقد بسطنا الخلاف في المكي والمدني، وأدلة ذلك في التحبير.

والأدلة على أن النساء مدنية، لا تنحصر، فإن غالب آياتها نزلت في وقائع مدنية وسفرية بإجماع، و يدل للرعد، ما رواه الطبراني في الأوسط: أن قوله تعالى: ﴿هُوَ الذي يُرِيكُمُ البَرْقَ ﴾[2] إلى قوله تعالى: (شديد المحال) نزلت في إربد بن قيس، وعامر بن الطفيل لما قَدِمَا المدينة في وفد بني عامر.

وللحج ما رواه الترمذي وغيره عن عمران بن حصين قال: «أنزِلَتْ على النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَكُم إن زَلْزَلَة السَّاعَةِ شَيء عَظِيمٌ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ ولكن عذاب الله شديد ﴾[3] وهو في سفر». الحديث وروى البخاري عن أبي ذرٍ أن: (هَذَانِ خَصْمَان) إلى قوله تعالى: (الحميد) نزلت في حمزةَ وصاحبيه، وعتبة وصاحبيه، لما تبارزوا يوم بدر.

وروى الحاكم في المستدرك وغيره، عن ابن عباس قال: «لما أَخْرَجَ أهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر: إنا لله وإنا إليه راجعون، أخرجوا نبيهم، لَيُهلَكَنَّ. فَنَزَلَتْ: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ﴾[4] وللصف ما رواه

---

(١) الحجر، ٨٧.
(٢) الرعد، ١٢.
(٣) الحج، ١.
(٤) الحج، ٣٩.

الحاكم وغيره، عن عبدالله ابن سلام قال: «قعدنا نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتذاكرنا، فقلنا لو نعلم أي الاعمال أحب إلى الله لعملناه، فأنزَلَ الله تعالى: ﴿سَبَّحَ للهِ مَا فِي السَّمٰواتِ وَمَا فِي الأرضِ وَهُوَ العَزِيزُ الحَكِيم، يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا لِم تَقُولُونَ مَا تَفْعلُون﴾[1] حتى ختمها.

وللمعوذتين، ما رواه البيهقي في الدلائل بسند فيه ضعف، عن عائشة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم سَحَرَهُ لبيد بن الأعصم في مَشَاطةٍ من رأس النبي صلى الله عليه وسلم، وعدة أسنان من مشطه، ثم دسها في بئر ذروان»، الحديث، وفيه: «فاستخرجه، فإذا هو وتر معقود فيه اثنتا عشرةَ عقدةً مغروزة بالأبر، فأنزل الله تعالى المعوّذتين، فجعل كلما قرأ آيةً انحلت عقدة». الحديث، وقد بينت في التحبير الأدلة على أن «الحديد» «مكية» وأن «الكوثر» مدنية، وهو الذي أراه.

النوع الثالث والرابع (الحضري والسفري، الأول: كثير) لا يحتاج إلى تمثيل لوضوحه، (والثاني): له أمثلة كثيرة ذكرناها في التحبير، وذكر البلقيني يسيراً منها، فتبعناه هنا، وذلك (سورة الفتح). فقد روى البخاري من حديث عمر: «بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث» وفيه «فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أنزِلَتْ عَلَي الليلة سورة هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، فقرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾[2].

وروى الحاكم، عن المسور ابن مخرمة، ومروان بن الحكم قالا: «أنزِلَت سورة الفتح بين مكة والمدينة في شأن الحديبية من أولها إلى اخرها»، (وآيةُ التيمم) التي (في «المائدة») نزلت (بذات الجيش أو البيداء). قريب من المدينة، في القفول من غزوة المريسع، كما ثبت في الصحيح عن عائشة، وكانت في شعبان سنة ست، وقيل سنة خمس، وقيل سنة أربع.

و﴿اتَّقُوا يَوْماً تَرْجَعُونَ فِيهِ إلى اللهِ﴾[3] نزلت (بمنى) في حجة الوداع، كما

---

(١) الحديد، ١.
(٢) الفتح، ١.
(٣) البقرة، ٢٨١.

رواه البيهقي في الدلائل (و (آمَنَ الرَّسُولُ) إلى آخرها): أي السورة، نزلت ﴿يوم الفتح﴾ أي فتح مكة، فيما قال البلقيني: ولم أقف عليه في حديث: ﴿ وَ يَسْئلُونَكَ عَن الأنفَال ﴾[1] وهذان خصمان). إلى قوله تعالى: (الحميد) نزلا ببدر.

روى أحمد عن سعد بن أبي وقاص، قال: لما كان يوم بدر، قتل أخي عمير، وقَتَلْتُ سعيد بن العاصي وأخذت سيفه، فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «إذهب فاطرحه» فرجعت وبي ما لا يعلمه إلا الله تعالى من قتل اخي وأخذ سلبي، فما جاوزت إلا يسيراً حتى نَزَلَت سورة الأنفال. وأما الآية الاخرى، فذكرها البلقيني آخذاً من حديث أبي ذر السابق، فقال: الظاهر أنها نزلت وقت المبارزة، لما فيه من الإشارة بهذان. ﴿والَيَوْمَ أكْمَلتُ لَكُم دِينَكُم ﴾[2]. نزلت (بعرفات) في حجة الوداع، كما في الصحيح عن عمر، ﴿وَإنْ عَاقَبتُم فَعَاقِبُوا بِمثْلِ ما عُوقِبْتُم بِهِ ﴾[3] إلى آخر السورة، نزلت بأُحُدْ، ففي الدلائل للبيهقي ومسند البَزَّار، من حديث أبي هريرة: «أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على حمزة حين استشهد، وقد مُثِّلَ به، فقال: **لأمثلن** بسبعين منهم مكانك، فنزل جبريل، والنبي صلى الله عليه وسلم واقف، بخواتيم سورة النحل.

النوع الخامس والسادس: (النهاري والليلي): الأول كثير، والثاني له أمثلة كثيرة، منها (سورة الفتح)، للحديث السابق، وتمسك البلقيني بظاهره، فزعم أنها كلها نزلت ليلاً، وليس كذلك، بل النازل منها تلك الليلة إلى (صِراطاً مستقيماً) (وآية القبلة)، ففي الصحيحين: «بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمِرَ أن يتقبل القبلة. ﴿ و يا أيُّهَا النَبيُّ قُلْ لِأزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ) ونِسَاء المؤمنين ﴾[4] الآية.

ففي البخاري عن عائشة: «خرجت سَوْدَةُ بعد ما ضُرِبَ الحجاب، لحاجتها، كانت امرأة جسيمة، لا تخفى على من يعرفها، فرآها عمر فقال: يا سودة، أَمَا

---

(١) الأنفال، ١.
(٢) المائدة، ٣.
(٣) النحل، ١٢٦.
(٤) الأحزاب، ٥٩.

والله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين! قالت: فانكفأت راجعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنه ليتعشى، وفي يده عرق، فقالت: يا رسول الله، خرجت لبعض حاجتي، فقال لي عمر كذا وكذا، فأوحيَ إليه، وإنَّ العِرْقَ في يده ما وضعه، فقال: إنه قد أذِنَ لكُنَّ أن تخرجن لحاجتكن» قال البلقيني: وإنما قلنا أنَّ ذلك كان ليلاً، لإنهن إنما كُنَّ يخرجن للحاجة ليلاً، كما في الصحيح عن عائشة في حديث الإفك. (وآية الثلاثة الذين خلفوا) في براءة، ففي الصحيح من حديث كعب: «فأنزل الله تعالى توبتنا حين بقي الثلث الآخر من الليل، ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند أم سلمة». والثلاثة: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع.

النوع السابع والثامن: (الصيفي والشتائي: الأول: كآية الكلالة) ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلاَلَةِ﴾[1] الآية، ففي صحيح مسلم، عن عمر: ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها، حتى طعن بأصبعه في صدري وقال: يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء.

والثاني: كالآيات العشر في براءة عائشة في سورة النور، وأولهن: ﴿إِنَّ الذِينَ جَاؤا بالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنكُمْ﴾[2] ففي البخاري من حديثها: «فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه، ولا خرج أحد من أهل البيت، حتى أنزل عليه، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء، حتى إنه لينحدر منه مثل الجمان من العرق، وهو في يوم شات، من ثقل القول الذي ينزل عليه.

وعندي: أن في الاستدلال بهذا الحديث نظر، الاحتمال أن تكون حكت حاله، وهو أنه في اليوم الشاتي ينحدر منه، لا أنه في هذه القصة بعينها كان في يوم شات، ويغني عن هذا المثال ما ذكره الواحدي: أنزل الله تعالى في الكلالة آيتين، إحداهما في الشتاء، وهي التي في أول النساء، والأخرى في الصيف، وهي

---

(١) النساء، ١٧٦.

(٢) النور، ١١.

التي في آخرها، والآية التي في سورة الأحزاب في غزوة الخندق، فقد كانت في شدة البرد.

النوع التاسع: الفراشي: كآية الثلاثة الذين خلفوا، نزلت وهو صلى الله عليه وسلم نائم (في بيت أم سلمة) كما في الحديث السابق، و يلحق به ما أنزل وهو نائم، فإن رؤيا الأنبياء وحي، تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، (كسورة الكوثر) ففي صحيح مسلم، عن أنس: «بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا في المسجد، إذ غفا إغفاءةً، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ فقال: أنزلت عَليَّ آنفاً سورةً، فقرأ: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم إنا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَر، فَصَلِّ لِرَبِكَ وَانْحَرْ، إنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرْ﴾[1] وقال الرافعي في أماليه: فهم فاهمون من الحديث أن السورة نزلت في تلك الإغفاءة، وقالوا: من الوحي ما يأتيه في النوم، قال: وهذا صحيح، لكن الأشبه أن يقال: أن القرآن كله نزل في اليقظة، وكأنه خطر له في النوم كسورة الكوثر المُنَزَّلَة في اليقظة، أو عرض عليه الكوثر الذي وردت فيه، أو تكون الإغفاءة ليست إغفاءة نومٍ، بل الحالة التي كانت تعتريه عند الوحي، وتسمى برحاء الوحي، قلت: الذي قاله الرافعي في غاية الاتجاه والجواب الأخير هو الصواب.

أسباب النزول

النوع العاشر: أسباب النزول وفيه تصانيف: أشهرها للواحدى ولشيخ الإسلام أبي الفضل بن حجر، فيه تأليف في غاية النفاسة، لكن مات عن غالبه مسوده، فلم ينتشر، (وما روي) فيه (عن صحابي فمرفوع): أي فحكمه حكم الحديث المرفوع لا الموقوف، إذ قول الصحابي فيما لا مدخل للاجتهاد فيه، مرفوع، وذلك منه (فإن كان بلا سند فمنقطع) لا يلتفت إليه (أو تابعي، فمرسل) لإنه ما سقط فيه الصحابي، كما سيأتي في علم الحديث، فإن كان بلا سندٍ رُدَّ، كذا قال البلقيني، فتبعناه ولا أدري لم فرق بين الذي عن الصحابي والذي عن التابعي، فقال في

---

(١) الكوثر، .

الأول: منقطع، وفي الثاني: رَدٌّ، مع أن الحكم فيهما الإنقطاع والرد، وهذا الفصل محرر في التحبير بما لم أسبق إليه. (وصح فيه أشياء كقصة الإفك) وهي مشهورة في الصحاح وغيرها، (والسعي). ففي الصحيحين عن عائشة: «كان الأنصار قبل أن يَسلِمُوا يهلُّونَ لِمَنَاةِ الطاغية، وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة»، فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: ﴿إن الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله﴾[1] إلى قوله: ﴿فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[2].

وروى البخاري عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنساً عن الصفا والمروة، قال: كُنَّا نرى أنهما من أمر الجاهلية، فلما جاء الإسلام، أمسكنا عنهما فأنزل الله تعالى: ﴿إنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله﴾ (وآية الحجاب وآية الصلاة خلف المقام، ﴿وعَسَى رَبُّهُ إنْ طَلقكُنَّ﴾ الآية، فقد روى البخاري عن أنسٍ قال: قال عمر: وافقت ربي في ثلاث، قلت، يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى! فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبراهِيمَ مُصَّلىٰ﴾[3] وقلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتَهُنَّ أن يحتجبن، فنزلت آية الحجاب، واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة، فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت: كذلك.

أول ما نزل من القرآن

النوع الحادي عشر أول ما نزل، الأصح أنه ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ثم المدثر وقيل عكسه لما في الصحيحين عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، سألت جابر بن عبدالله، أي القرآن أُنزِلَ قبل: قال: ﴿يا أيها المدثر﴾ قلت: ﴿أوْ إقرأ باسم ربك﴾ قال: أحدثكم بما حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني جاورت بحَرَاء، فلما قضيت جواري، نزلت فاستبطنت الوادي، فنوديت، فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي، ثم نظرت إلى السماء»،

---

(١) البقرة، ١٥٨.
(٢) البقرة، ١٥٨.
(٣) التحريم، ٥.
(٤) البقرة، ١٢٥.

فإذا هو «يعني جبريل» فأخذتني رجفة، فأتيت خديجة، فأمرتهم فدثروني، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّر، قُمْ فَأَنْذِر﴾[1].

وأجاب الأول بما في الصحيحين أيضاً عن أبي سلمة، عن جابر: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه: فبينما أنا أمشي، سمعت صوتاً من السماء، فرفعت رأسي فإذ الملك الذي أتاني بحراء جالس على كرسيٍّ بين السماء والأرض، فرجعت فقلت، زملوني زملوني، فدثروني» **فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا المُدَّثِّر﴾ فقوله صلى الله عليه وسلم الملك الذي جاءني بحراء، دال على أن هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التي فيها ﴿إِقْرَأ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾**[2] **قال البلقيني: ويجمع بين الحديثين بأن السؤال كان عن نزول بقية إقرأ والمدثر. فأجاب عنه بما تقدم.**

وفي المستدرك عن عائشة: أول ما نزل من القرآن ﴿إِقْرَأ بِسْمِ رَبِّكَ الأعلى﴾ (و) أول ما نزل (بالمدينة: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِين﴾[3] وقيل: البقرة) نقل البلقيني الأول عن علي بن الحسين، والثاني عن عكرمة.

وروى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس: أول ما نزل بالمدينة (وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِين) ثم البقرة.

آخر ما نزل من القرآن

النوع الثاني عشر آخر ما نزل فيه أقوال كثيرة سردناها في التحبير (قيل: آيةُ الكلالة) آخر النساء، رواه الشيخان عن البراء بن عازب. (وقيل آيةُ الرِّبَا) رواه البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن عمر. (وقيل: ﴿وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ﴾[4] الآية) رواه النسائي وغيره عن ابن عباس. (وقيل: آخر براءة) رواه الحاكم عن أبَيْ بن كعب. (وقيل: آخر سورة) نزلت (النصر) رواه مسلم

---

(١) العلق، ١.
(٢) المطففين، ١.
(٣) المدثر، ١.
(٤) البقرة، ٢٨١.

عن ابن عباس. (وقيل: سورة براءة) رواه الشيخان عن البراء. (ومنها ما يرجع إلى السند وهو ستة): الأول والثاني والثالث: (المتواتر والآحاد والشاذ).

الأول: ما نقله جَمْعٌ يمتنع تواطؤهم على الكذِب عن مثلهم إلى منتهاه. وهو (السبعة): أي القراآت السبع المنسوبة إلى الائمة السبعة، نافع وابن كثير وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، (قيل: إلا ما كان من قبيل الأداء، كالمدو والإمالة وتخفيف الهمزة). فإنه ليس: بمتواتر، وإنما التواتر جوهر اللفظ، قال ابن الحاجب، وَرُدَّ بأنه يلزم من تواتر اللفظ تواتر هيئته.

وذكر ابن الجوزي أن ابن الحاجب لا سلف له في ذلك.

والثاني: ما لم يصل إلى هذا العدد مما صح سنده، (كقراآت الثلاثة) أبي جعفر و يعقوب وخلف المتممة للعشرة (وقراآت الصحابة) التي صح إسنادها، إذ لا يظن بهم القراءة بالرأي.

والثالث: ما لم يشتهر من قراآت التابعين لغرابته أو ضعف إسنادها، كذا تبعنا البلقيني في هذا التقسيم، وحررنا الكلام في هذه الأنواع في التحبير بما لا مزيد عليه، ونقلنا فيه خلاصة كلام الفقهاء والقراء، وأنَّ الثلاثة من المتواتر. (ولا يقرأ بغير الاول): أي بالآحاد والشَّاذ وجوباً، (و يعمل به) في الأحكام (إنْ جرى مجرى التفسير) كقراءة ابن مسعود، وله أخ أو أخت من أم، (وإلا فقولان) قيل: يعمل به. وقيل: لا. (فإن عارضها خبر مرفوع قدم) لقوته، (وشرط القرآن صحة السند) باتصاله وثقة رجاله وضبطهم وشهرتهم وموافقة اللفظ العربية، ولو بوجهٍ، كقراءة (وأرجلكم) بالجر بخلاف ما خالفها، لتنزه القرآن عن اللحن (والخط): أي خط المصحف، الإمام بخلاف ما خالفه، وإن صح سنده لأنه مما نسخ بالعرضة الأخيرة، أو بإجماع الصحابة على المصحف العثماني.

مثال ما لم يصح سنده: قراءة ﴿ إنما يخشى الله ﴾[1] الآية برفع الله ونصب العلماء، وغالب الشواذ مما إسناده ضعيف. ومثال ما صح وخالف العربية: وهو

---

(١) فاطر، ٢٨.

قليل جداً، رواية خارجة عن نافع معائش، بالهمزة. ومثال ما صح وخالف الخط: قراءة ابن مسعود، «والذكر والانثى» رواها البخاري وغيره.

النوع الرابع (قراآت النبي صلى الله عليه وسلم عقد لها) أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (في) كتابه (المستدرك) على الصحيحين باباً (أخرج فيه من طرق) عدة قراآت، فأخرج من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أنه صلى الله عليه وسلم (قرأ (ملك يوم الدين) بلا ألف). وقال: صحيح على شرط **الشيخين**. وجعله شاهد الحديث، عبدالله بن أبي مليكة، عن أم سلمة، أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ: ﴿ بسمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ، مَلِكِ يَوْمِ الدين ﴾[1] يعني بلا ألف. ولكن، وقع لنا الحديث في معجم ابن جميع من طريق هرون الأعور عن الأعمش بلفظ (مالك) فالله تعالى أعلم، والقراءتان في السبع.

وأخرج من طريق إبراهيم بن سليمان الكاتب، عن إبراهيم بن طهمان، عن العلاء ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: «أنه صلى الله عليه وسلم قرأ»: (إهْدِنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمِ) بالصَّاد، وقال: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي، فقال: لم يصح، وإبراهيم بن سليمان متكلم فيه، وأخرج من طريق داود بن مسلم بن عباد المكي، عن أبيه، عن عبدالله بن كثير، القاريء عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبيْ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أَقْرَأَهُ» ﴿واتَّقُوا يَوْماً لاَ تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً﴾[2] بالتاء ﴿ وَلاَ يُقْبَلَ مِنهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ ﴾[3] بالياء، وقال: صحيح الإسناد.

وأخرج من طريق خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ»: ﴿ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ﴾[4] بالزاي. وأخرج من هذا الطريق، أنه صلى الله عليه وسلم قرأ وهي مقبوضة بغير ألف، وقاله هي كل صحيح الإسناد، والقراءتان في السبع.

وأخرج من طريق داودِ ابن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أنه

---

(١) الفاتحة، .
(٢) البقرة، ٤٨.
(٣) البقرة، ٤٨.
(٤) البقرة، ٢٥٩.

صلى الله عليه وسلم قرأ»: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغل﴾[1] يفتح الياء، وقال صحيح الإسناد، وهي في السبع، وأخرج من طريق الزهري عن أنس: «أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ: (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أن النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالعَيْنَ بِالعَيـنِ). بالرفع، وهي في السبع، وأخرج من طريق عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن معاذ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه»: «هل تستطيع ربك» بالتاء الفوقية، وقال صحيح الإسناد، وهي في السبع، وأخرج من طريق حميد بن قيس الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أُبي بن كعب: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه»: (وليقولوا درست) يعني بجزم السين ونصب التاء، وقال صحيح الإسناد وهي في السبع.

وأخرج من طريق عبدالله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس: «ان النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه»: ﴿لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفَسكُم﴾[2] بفتح الفاء، يعني من أعظمكم قدراً وأخرج من طريق أبي إسحق السبيعي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ»: ﴿وَكَانَ وراءهم مَلك يَأخُذُ كُلَّ سَفينَةٍ صَالحةٍ غَصْباً﴾[3] وأخرج من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن الحصين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سكرى وما هم بسكرى﴾[4] وهي في السبع، وأخرج من طريق عمار بن محمد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ»: (فَلاَ تَعْلمُ نَفْسٌ مَا أخفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّاتِ أَعْيُنٍ) وقال: صحيح الإسناد.

وأخرج من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبيه، عن زاذان، عن علي: «أنه صلى الله عليه وسلم قرأ»: ﴿وَالذِينَ آمَنُوا وَأَتْبَعْنَاهم ذُرِّيتَهُم بإيمان﴾[5] قال: صحيح الإسناد، وهي في السبع، وأخرج من طريق الجحدري، عن أبي

---

(١) آل عمران، ١٦١.
(٢) المائدة، ٤٥.
(٣) التوبة، ١٢٨.
(٤) الكهف، ٧٩.
(٥) الحج، ٢.
(٦) الطور، ٢١.

بكرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ»: ﴿مُتكِئِين علىَ رَفَارِف خُضْرٍ (وَعَبَاقَرِيٍ) حِسَانٍ﴾[1] وقال: صحيح الإسناد.

النوع الخامس والسادس: الرواة والحفاظ: اشتهر بحفظ القرآن وإقرائه (من الصحابة: عثمان) بن عفان، (وعلي) بن أبي طالب، (وأُبَيْ) ابن كعب، (وزيد) بن ثابت، (و) عبدالله (بن مسعود، وأبو الدرداء، ومعاذ) ابن جبل، (وأبو زيد) الأنصاري أحد عمومة أنس، واسمه قيس بن السكن على المشهور.

وفي الصحيح: عن عبدالله بن عمرو: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: خذوا القرآن من أربعة: من عبدالله بن مسعود، وسالم، ومعاذ، وأبي بن كعب». وفيه عن قتادة، قال: سألت أنس بن مالك، من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أربعة، كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. وفيه: عن أنسٍ أيضاً قال: مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير أربعة، أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. (ثم) ممن أخذ عن هؤلاء: (أبو هريرة)، وعبدالله بن (عباس، وعبدالله بن السائب). أخذوا عن أبي.

واشتهر (من التابعين): أبو جعفر (يزيد بن القعقاع)، وعبد الرحمن بن هرمز (الأعرج، ومجاهد بن جبر، وسعيد بن جبير، وعكرمة) مولى ابن عباس، (وعطاء) بن يسار، وابن أبي رباح، (والحسن) بن أبي الحسن البصري، (وعلقمة) بن قيس، (والأسود وزر) بن حبيش، (وعبيدة)، «بفتح العين» السلماني، (ومسروق، وإليهم ترجع السبعة). فإن نافعاً أخذ عن أبي جعفر، وابن كثير أخذ عن عبدالله ابن السائب، وأبا عمر وأخذ عن أبي جعفر ومجاهد، وابن عامر أخذ عن أبي الدرداء، وعاصماً أخذ عن زر، وحمزة أخذ عن عاصم، والكسائي أخذ عن حمزة.

ومنها ما يرجع إلى الأداء، وهو ستة: الأول والثاني: (الوقف والابتداء،

---

(٢) الرحمن، ٧٦.

يوقف على المتحرك بالسكون) هذا هو الأصل، (و يزاد الإشمام) في الضم، وهو الإشارة إلى الحركة بلا تصويت، بأن تجعل شفتيك على صورتها إذا لفظت بها، وسواء ضم الأغراب والبناء إذا كان لازماً، و يزاد الرَّوْم، وهو النطق ببعض الحركة، (فيه) أي الضم (والكسر الأصليين) بخلاف العارضين، كضم ميم الجمع وكسرها، أما الفتح فلا رَوْمَ فيه ولا إشمام.

واختلف في الوقف (على الهاء المرسومة) تاء: فوقف عليها أبو عمرو والكسائي، وابن كثير في رواية البَزِّي بالهاء، وكذا الكسائي في مرضات، واللات وهيهات، وتابعه البزي هيهات هيهات فقط، وكذا وقف ابن كثير، وابن عامر على تاء أبت، حيث وقع، ووقف الباقون على هذه المواضع بالتاء. (ووقف الكسائي) في رواية الدوري (على وي، من، و يكان). ووقف (أبو عمرو على الكاف) منها، والباقون على الكلمة بأسرها. (ووقفوا على لام، نحو مال هذا الرسول) مال هذا الكتاب، فمال هؤلاء القوم، فمال الذين كفروا اتباعاً للرسم، إذ تفصل فيه، وعن الكسائي: رواية بالوقف على ما.

النوع الثالث: (الإمالة): هي أن تنحي بالألف نحو الياء، و بالفتحة نحو الكسرة (أمال حمزة والكسائي كل اسم) يائي (أو فعل يائي) كموسى، وسعي، ومثواكم، ومأواكم. (وأني: بمعنى كيف) نحو: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُم أَنَّى شِئْتُم﴾[1] بخلاف غيرها. (وأمَا لاَ كل مرسوم بالياء) واو يأ كان أو مجهولاً كمتى و بلى، (إلا حتى ولدي) وإلى وعلى، وما زكى منكم من أحد أبداً، بخلاف الواوي المرسوم بالألف، كالصفا وعصا ودعا وخلا، ولا يُميلُ غيرهما شيئاً إلا أبو عمرو وورش وأبو بكر وحفص وهشام في مواضع معدودة محلها كتب القرآآت، وأشرنا إليها في التحبير.

النوع الرابع: (المد: هو متصل) بأن يكون حرف المد والهمزة في كلمة، ومنفصل، بأن يكون في كلمتين. (وأطولهم): أي القراء فيها (ورش وحمزة)

---

(١) البقرة، ٢٢٣.

ولها ثلاث ألِفَات تقريباً في الأشْهَرْ عند المتأخرين. (فعاصم) وله ألفان ونصف تقريباً. (فابن عامر والكسائي) ولها ألفان تقريباً. (فأبو عمرو) وله ألف ونصف تقريباً. ولا خلاف في تمكين المتصل بحرف مدٍ.

واختلف في المنفصل: فقالون، والبزي، وابن كثير، يقصرون حرف المد فلا يزيدونه على ما فيه من المد الذي لا يوصل إليه، الآية والباقون يطولونه.

النوع الخامس: (تخفيف الهمزة): هو أنواع أربعة: (نقلٌ) لحركتها إلى الساكن قبلها، فتسقط، نحو: ﴿قد أفلح﴾[1] (وإبدال) لها (بمدٍ من جنس) حركة (ما قبلها)، فتبدل ألفاً بعد الفتح، وواواً بعد الضم، وياءً بعد الكسر، نحو يأتي: يؤمنون، وبئر معطلة، (وتسهيل بينها وبين حرف حركتها) نحو: إيذاء (وإسقاط). بلا نقل، إذا اتفقتا في الحركة وكانتا في كلمتين، نحو: جاء أجلهم من النساء، إلا أولياء، أولئك، ومواضع هذه الأنواع ومن يقرأ بها، وموضع بسطها، كتب القراآت، وأشرنا إليها في التحبير.

النوع السادس: (الإدغام: هو إدخال حرف في مثله أو مقاربة في كلمة أو كلمتين). فهذه أربعة أقسام: (ولم يدغم أبو عمر والمثل في كلمة إلا في) موضعين، (مناسككم، ومسالككم). وأظهر ما عداهما نحو (جباههم، ووجوههم) وأما في كلمتين، فادغم في جميع القرآن إلا ﴿فلا يحزنك كفره﴾[2] وإلا إذا كان الأول مشدداً أو منوناً أو تاء خطاب أو تكلم.

وأما المتقاربان: فأدغم في كلمة القاف المتحرك ما قبلها في الكاف في ضمير جمع المذكر فقط، وأظهر ما عداها، وفي كلمتين حروفاً مخصوصة، موضع بسطها كتب القراآت. أشرنا إليها في التحبير. (ومنها ما يرجع إلى مباحث الألفاظ، وهي سبعة: **الأول**) الغريب: أي معنى الألفاظ التي يحتاج إلى البحث عنها في اللغة، ومرجعه النقل والكتب المصنفة فيه، ولا نطول بأمثلته. ومن أشهر تصانيفه:

---

(١) الشمس، ٩.

(٢) لقمان، ٢٣.

«غريب العزيزي» وهو محرر سهل المأخذ، ولأبي حيان فيه تأليف لطيف في غاية الاختصار، وتتأكد العناية به.

الثاني: (المُعَرَّبُ) بتشديد الراء، وهو لفظ استعملته العرب في معنى وضع له في غير لغتهم. واختلف في وقوعه في القرآن، فقال قوم نعم، (كالمشكاة للكوة) بالحبشية، (والكفل) للضعف بها، (والأواه) الرحيم بها، (والسجيل) الطين المشوي بالفارسية، (والقسطاس) العدل بالرومية. (وجمعت نحو ستين لفظاً)، ونظمت في أبيات، ومنها: الإستبرق، والسندس، والسلسبيل، وكافور، وناشية الليل، وغيرها. (وأنكرها الجمهور وقالوا بالتوافق): أي بأنها عربية وافقت فيها لغة العرب لغة غيرهم حذرا من أن يكون في القرآن لفظ غير عربي، وقد قال تعالى: ﴿قُرْآناً عَرَبِياً﴾[1] وقد أجاب غيرهم: بأن هذه الألفاظ القليلة لا تخرجه عن كونه عربياً، فالقصيدة العربية التي فيها كلمة فارسية لا تخرج بها عن كونها عربية، وبالعكس.

الثالث: المجاز: وسيأتي أنه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، وله أنواع كثيرة جداً بسطناها في التحبير، ولابن عبد السلام في مجاز القرآن تصنيف، والمذكور هنا من أنواعه: (اختصار حذف، وهما متقاربان، نحو: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُم مَرِيضاً أو على سفر فعدة﴾[2] أي فأفطر، فعدة. أنا أنبئكم بتأويله، فأرسلون يوسف: أي فأرسلوه، فجاء فقال يا يوسف. (ترك خبر) نحو: فصبر جميل، أي صبري (مفرد ومثنى وجمع عن بعضها: أي إستعمال كل واحد من الثلاثة موضع الآخر، مثال المفرد عن المثنى: (والله ورسوله أحق أن يرضوه) أي يرضوهما، وعن الجمع: ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ أي إلا ناسى بدليل الاستثناء منه، ﴿والملائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾[3].

ومثال المثنى عن المفرد: القيافي جهنم: أي ألق، وعن الجمع: ﴿ثُمَّ ارجِعِ البَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾[4] أي كرة بعد كرة. ومثال الجمع عن المفرد: (رب إرجعون)

---

(١) الزمر، ٢٨.
(٢) البقرة، ١٨٤.
(٣) العصر، ١.
(٤) الملك، ٤.

أي أرجعني. وعن المثني: ﴿فإن كانَ لَهُ إخْوَةَ فَلأمِهِ السُّدُسُ﴾[1] فإنها تحجب بالأخوين. (لفظ عاقل): أي استعماله (لغيره) نحو: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِين﴾[2] ﴿رَأَيتَهُمْ لِي سَاجِدِين﴾[3] جمع الوصفان بالياء والنون، وهو من خواص العقلاء، والموصوف: وهو السماء والأرض والكواكب من غيرهم، والمسوغ لذلك تنزيله منزلته، (إذ نسب إليه) القول والسجود الذي لا يكون إلا من العقلاء.

وعكسه: أي استعمال لفظ غير العاقل للعاقل: نحو: ﴿وَلله يَسْجُدُ مَا فِي السَّمٰواتِ وَمَا فِي الأرضِ﴾[4] أطلق سبحانه ما، على الملائكة والثقلين، وهو موضوع لغير العاقل، لكن لما اقترن به، غلب لكثرته، وإن كان الأكثر في مثل ذلك تغليب العاقل لشرفه.

إلتفات: وهو الإنتقال من واحد من المتكلم، والخطاب والغيبة إلى آخر. منها نحو: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّين، إيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ﴿حتى إذا كُنتُم فِي الفلكِ وَجَرِينَ بِهِم﴾[5] ﴿وَاللهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاح فَتُثِيرُ سَحَاباً فَسُقْنَاهُ﴾ هكذا ذكره أبو عبيدة في أنواع المجاز والصواب، إنه ليس منها بل من أنواع الخطاب، فإنه حقيقة، ولذا لم نذكره في التحبير في باب المجاز، وأفردنا له باباً.

إضمار نحو: ﴿وَاسْأَلِ القَرْيَة﴾[6] ومنهم من جعله قسماً من الحذف لا قسيماً له، (زيادة) نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾[7] (تكرير) نحو: ﴿كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون﴾[8] (تقديم وتأخير) نحو: ﴿فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِاسْحَقَ﴾[9] أي: بشرناها فضحكت.

سببٌ نحو: ﴿يذبح أبناءهم﴾[10] أي: يأمر بذبحهم، فأسند إليه لأنه سبب فيه.

---

(١) النساء، ١١.
(٢) فصلت، ١١.
(٣) يوسف، ٤.
(٤) النحل، ٤٩.
(٥) يونس، ٢٢.
(٦) فاطر، ٩.
(٧) يوسف، ٨٢.
(٨) الشوري، ١١.
(٩) النبأ، ٤-٥.
(١٠) هود، ٧١.
(١١) القصص، ٤.

الرابع المشترك: وهو لفظ له معنيان، وهو في القرآن كثير، (منه القرء) للحيض والطهر، (وويل) كلمة عذاب وواد في جهنم كما رواه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري، (والند): للمثل والضد، (والتواب للتائب) نحو يحب التوابين (والقابل للتوبة): نحو إنه كان تواباً (والمولي): للسيد والعبد، (والغي): لضد الرشد واسن واد في جهنم كما قاله ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [1] رواه الحاكم في المستدرك. (ووراء): خلف وأمام وهو معنى: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ﴾ [2]، (والمضارع): للحال والاستقبال، على الأصح من أقوال مبينة في كتبنا النحوية.

الخامس المترادف: وهو لفظان بإزاء معنى واحد، وهو في القرآن كثير، (منه: الإنسان والبشر) بمعنى: سمي بالأول لنسيانه، وبالثاني لظهور بشرته، أي ظاهر جلده، خلاف غيره من سائر الحيوانات. (والحرج والضيق): بمعنى، (واليم والبحر) بمعنى، وقيل: أن اليم معرب، (والرجز والرجس والعذاب) بمعنى.

السادس الاستعارة: وهي: (تشبيه خال من أداته): أي آلة التشبيه لفظاً أو تقديراً، نحو: ﴿أَوَ مَنْ كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [3] أي ضالاً فهديناه، استعير لفظ الموت للضلال والكفر، والإحياء للإيمان والهداية: ﴿وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلَ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ﴾ [4] استعير من سلخ الشاة وهو كشط جلدها ثم الاستعارة من أنواع المجاز إلا أنها تفارق سائر أنواعه ببنائها على التشبيه.

السابع التشبيه: وهو الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى، (ثم شرطه إقتران أداته) لفظاً أو تقديراً، قال أهل البيان: ما فقد الأداة لفظاً إن قُدِّرَت فيه الأداة، فهو تشبيه، وإلا فاستعارة، وبذلك يفترقان، ومثلوه بقوله تعالى: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾ [5] (وهي): أي أداة التشبيه، (الكاف، ومثل)، بالسكون (ومثل) بالتحريك، (وكأن) بالتشديد، (وأمثلته) في القرآن (كثيرة) منها قوله

---

(١) مريم، ٥٩.
(٢) الكهف، ٧٩.
(٣) الأنعام، ١٢٣.
(٤) يس، ٣٧.
(٥) البقرة،.

تعالى: ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الحياةِ الدُّنْيَا كماءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾[1] الآية. شبه زهرتها ثم فناءها بزهرة النبات في أول طلوعه. ثم تكسره وتفتته بعد يبسه ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِمَارِ ﴾[2] الآية، شبههم لحملهم التوراة وعدم عملهم بما فيها بالحمار في حمله ما لا يعرف ما فيه، بجامع عدم الانتفاع.

مباحث المعاني المتعلقة بالأحكام:

ومنها ما يرجع إلى مباحث (المعاني المتعلقة بالأحكام وهو أربعة عشرة):

الأول: (العام الباقي) على عمومه ومثاله: «عزيز» إذ ما من عام إلا وخُصَّ، فقوله سبحانه ﴿ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾[3] خُصَّ منه العرايا: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾[4] خُصَّ من المضطر وميتة السمك والجراد، (ولم يوجد لذلك).

مثال مما لا يتخيل فيه تخصيص، إلا قوله تعالى: ﴿ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٍ ﴾[5] فإنه تعالى عالم بكل شيء الكليات والجزئيات. وقوله تعالى: ﴿ خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾[6] أي آدم، فإن المخاطبين بذلك وهم البشر كلهم من ذريته، قلت: والظاهر أي من ذلك: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾[7] الآية، فإن من صيغ العموم، الجمع المضاف، ولا تخصيص فيها.

الثاني والثالث: (العام المخصوص، والعام الذي أريد به الخصوص. الأول كثير) كتخصيص قوله تعالى: ﴿ وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ ﴾[8] يعني الحامل، والآيسة، والصغيرة، (بقوله تعالى): ﴿ وَأُولاَتِ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾[9] وقوله تعالى: ﴿ واللاَّئِي يَئِسْنَ ﴾[10] الآية. والثاني كقوله تعالى: ﴿ أَمْ يَحسِدُونَ النَّاسَ ﴾[11] أي رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمعه ما

---

(١) الكهف، ٤٥.
(٢) الجمعة، ٥.
(٣) البقرة، ٢٧٥.
(٤) المائدة، ٣.
(٥) البقرة، ٢٨٢.
(٦) الأعراف، ١٨٩.
(٧) النساء، ٢٣.
(٨) البقرة، ٢٢٨.
(٩) الطلاق، ٤.
(١٠) الطلاق، ٤.
(١١) النساء، ٥٤.

في الناس من الخصال الحميدة. ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ النَّاسَ﴾[1] أي نعيم بن مسعود الأشجعي لقيامه مقام كثير في تثبيط المؤمنين عن الخروج بما قاله.

والفرق بينهما أن الأول حقيقة، لأنه استعمل فيما وضع له، ثم خص منه البعض بمخصص. (والثاني مجاز) لأنه استعمل من أول وهلة في بعض ما وضع له، (وإن قرينة الثاني عقلية)، وقرينة الأول لفظية من شرط واستثناء أو نحو ذلك. (ويجوز أن يراد به واحد) كما تبين في الإثنين، (بخلاف الأول) فلا بد أن يبقى أقل الجمع.

الرابع ما خُصَّ: من الكتاب (بالسنة). هو (جائز): خلافاً لمن منعه، قال تعالى: (وأَنْزَلَنا إلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نزل إليهم) (وواقع كثيراً وسواء متواترها وآحادها) مثال ذلك: تخصيص (وَحَرَّمَ الرِّبَا) بالعرايا الثابت بحديث الصحيحين. (وحُرِّمَتْ عَلَيْكُم المَيْتَةُ والدَّمُ) بحديث: «أحلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال». رواه الحاكم وابن ماجة من حديث ابن عمر مرفوعاً، والبيهقي عنه موقوفاً. وقال: هو في معنى المسند، وإسناده صحيح. وتخصيص آيات المواريث بغير القاتل والمخالف في الدين المأخوذ من الأحاديث الصحيحة.

الخامس ما خص منه: أي من الكتاب (السنة هو عزيز) لقلته (ولم يوجد الاقوله) تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا﴾[3] الآية. وقوله تعالى: ﴿والعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾[4]. وقوله تعالى: ﴿حَافِظُوا علَى الصَّلَواتِ﴾[5] خصت هذه الآيات أربعة: أحاديث. (فالأولى خصت) حديث الصحيحين: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يُشهدوا أن لا إله إلا الله» فإنه عام فيمن أدى الجزية. (والثانية خصت) حديث: «ما أبين من حي فهو ميت» رواه الحاكم من حديث أبي سعيد، وقال: صحيح على شرط الشيخين

---

(١) آل عمران، ١٧٣.
(٢) التوبة، ٢٩.
(٣) النحل، ٨٠.
(٤) التوبة، ٦٠.
(٥) البقرة، ٢٣٨.

وأبو داود والترمذي، وحسنه من حديث أبي واقد بلفظ: «ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت» أي كالميت في النجاسة، مع أن الصوف ونحوه طاهر إذا جز في الحياة، لامتنان الله تعالى به في الآية.

والثالثة خصت: حديث النسائي وغيره «لا تحل الصدقة لغني». فإن العامل يأخذ مع الغني، فإنها أجرة. (والرابعة خصت النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة) المخرج في الصحيحين وغيرهما فإنه عام في (صلاة) الوقت أيضاً.

السادس: المجمل: ما لم تتضح دلالته: «كثلاثة قروء» مشترك بين الحيض والطهر وبيانه بالسنة المبين خلافه.

السابع: المؤول: ما ترك ظاهره لدليل كقوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاء بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾[1] ظاهرة جمع يد الجارحة، فأوِّلَ على القوة للدليل القاطع على تنزيه الله تعالى عن ظاهره.

الثامن المفهوم: وهو قسمان (**موافقة**): وهو ما يوافق حكمه المنطوق، نحو: ﴿وَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾[2] فإنه يفهم تحريم الضرب من باب أولى. (**ومخالفة**): وهو ما يخالفه (في صفة)، نحو: ﴿إِنْ جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبأ فَتَبَيْنُوا﴾[3] فيجب التبين في الفسق بخلاف غيره. (**وشرط**): نحو: ﴿وإِنْ كُنَّ أُولاَتَ حَمْلٍ فَانْفِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾[4] أي فغير أولات الحمل لا يجب الإنفاق عليهن (**وغاية**): نحو: ﴿فإن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾[5] أي: فإذا نكحته تحل للأول بشرطه. (**وعدد**): نحو: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدة﴾[6] أي لا أقل ولا أكثر.

التاسع والعاشر: المطلق والمقيد: وحكمه حمل الأول على الثاني إذا أمكن، (ككفارة القتل والظهار) قيدت الرقبة في الأولى بالإيمان، وأطلقت في الثانية فحملت عليها، فلا تجزيء فيها إلا مؤمنة، فإن لم يكن كقضاء رمضان، أطق فلم

---

(١) الذاريات، ٤٧
(٢) الاسراء، ٢٣.
(٣) الحجرات، ٦.
(٤) الطلاق، ٦.
(٥) البقرة، ٣٠.
(٦) النور، ٤.

يذكر فيه تتابع ولا تفرق، وقد قيد صوم الكفارة بالتتابع وصوم التمتع بالتفريق فلا يمكن حمل قضاء رمضان عليهما لتنافيهما، ولا على أحدهما لعدم المرجح، فبقي على إطلاقه.

الحادي عشر والثاني عشر: الناسخ والمنسوخ: وهو كثير (في القرآن، وفيه تصانيف) لا تحصى، (وكل منسوخ في القرآن فناسخه بعده) في الترتيب، (إلا آية العدة). وهي قوله تعالى: ﴿وَالذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً، وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِم مَتَاعاً إلى الحَوْلِ غَيْرَ إخراج) نسختها آيةُ: (يَتَربَّصنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعة أَشهُرٍ وَعَشراً﴾[1] ﴿وهي قبلها في الترتيب، وإن تأخرت عنها في النزول﴾[2].

والنسخ يكون للحكم والتلاوة معاً روى البخاري ومسلم عن عائشة: «كان فيما أنزل الله تعالى عشر رضعات معلومات، فنسخن بخمس معلومات» (ولأحدهما): أي الحكم أو التلاوة فقط كآية العدة والرجم نحو: (إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموها البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم) كانت في سورة الأحزاب رواه الحاكم وغيره.

الثالث عشر والرابع عشر: المعمول به مدة معينة، وما عمل به واحد، مثالهما، آية النجوى: ﴿يَا أَيُّها الذِينَ آمَنُوا إذَا نَاجَيْتُمْ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَينَ يَدَيْ نَجْوَاكُم صَدَقَةً﴾[3] (لم يعمل بها غير علي ابن أبي طالب)، كما رواه الترمذي عنه، ثم نسخت (وبقيت عشرة أيام، قيل ساعة)، وهذا القول هو الظاهر، إذ ثبت أنه لم يعمل بها غير علي كما تقدم، فيبعد أن يكون الصحابة مكثوا تلك لمدة لم يكلموه.

ومنها ما يرجع إلى المعاني المتعلقة بالألفاظ، وهو ستة: **الأول والثاني: الفصل والوصل:** ويأتيان في المعاني بحدهما وأقسامهما، والمراد بالوصل: العطف، وبالفصل: تركه مثال الأول: (وإذا خَلَوْا) أي المنافقون (إلى شَيَاطِينِهِمْ) أي

---

(١) البقرة، ٢٤٠.
(٢) البقرة، ٢٣٤.
(٣) المجادلة، ١٢.

رؤسائهم (قَالُوا إِنَّا مَعَكُم إنما نَحْنُ مُسْتَهزِؤن) مع الآية بعدها، أي قوله الله تعالى: ﴿ يستهزيء بهم ﴾[1] فصل فلم يعطف لأنه ليس من مقولهم.

والثاني: مثاله (إِنَّ الأَبرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ) وصل بالعطف للمناسبة المقتضية له.

الثالث والرابع والخامس: الإيجاز والإطناب والمساواة تأتي في المعاني مثال الأول: ﴿ وَلَكُم فِي القَصَاصِ حَيَاة ﴾[2] فإن معناه كثير ولفظه يسير (لأنه قائم مقام قولنا: الإنسان إذا علم أنه إذا قتل يقتص منه، كأن ذلك داعياً قوياً مانعاً له من القتل)، فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض، فكان ارتفاع القتل حياة لهم. (ومثال الثاني: ﴿ قَالَ أَلَم أَقُلْ لَكَ ﴾[3] أطنب بزيادة لك، توكيد لتكرره، ومثال الثالث: (وَلاَ يَحِقُ المَكْرُ السَّيِّء إلاَ بِأَهْلِهِ) فإن معناه مطابق للفظه، (السادس: القصر: يأتي في المعاني، ومثاله: ﴿ وَمَا مُحَمدٌ إلاَّ رَسُول ﴾[4] أي لا يتعدى إلى التبري من الموت الذي هو شأن الإله (ومن أنواع هذا العلم): ما لا يتعلق بما تقدم، وهو: كالذيل. والتتمة له وذلك يحسب المذكور هنا أربعة:

الأول: الأسماء فيه أي القرآن (من أسماء الأنبياء خمسة وعشرون) آدم ونوح وإدريس وإبراهيم واسماعيل واسحق و يعقوب و يوسف ولوط وهود وصالح وشعيب وموسى وهرون وداود وسليمان وأيوب وذو الكفل و يونس والياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومن أسماء (الملائكة أربعة) جبريل وميكائيل وهاروت وماروت، هذا ما ذكره البلقيني. وزدنا في التحبير، الرعد، والسجل، ومالكاً وقعيداً.

ومن أسماء غيرهم: إبليس وقارون وطالوت وجالوت ولقمان الحكيم وتبع). وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم. (ومريم وأبوها عمران وأخوها

---

(١) البقرة، ١٥.
(٢) البقرة، ١٧٩.
(٣) الكهف، ٧٥.
(٤) آل عمران، ١٤٤.

هارون)، وليس أخا موسى، ففي الترمذي عن المغيرة بن شعبة قال: «بعثني رسول الله إلى نجران» فقالوا إلى: «ألستم تقرؤن يا أخت هارون» وقد كان بين موسى وعيسى ما كان، فلم أدر ما أجيبهم، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: «ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون باسماء أنبيائهم والصالحين قبلهم». (وعزيز، ومن الصحابة زيد بن حارثة المذكور في الأحزاب لا غير).

الثاني: الكنى، لم يكن فيه غير أبي لهب واسمه عبد العزي. ولهذا لم يذكر باسمه لأنه حرام شرعاً، وقيل: للإشارة إلى أن مصيره إلى اللهب، وكان كني به لاشراق وجهه.

الثالث: **الألقاب**: ذو القرنين اسمه (اسكندر) على الأشهر، ولقب بذلك لأنه ملك فارس والروم، وقيل: لأنه دخل النور والظلمة، وقيل: لأنه كان برأسه شبه القرنين، وقيل: كان له ذؤابتان، وقيل: رأى في النوم أنه أخذ بقرني الشمس. (المسيح عيسى) بن مريم لقب به إما من السياحة، أو لأنه كان مسيح القدمين لا أخمص له. (فرعون) اسمه (الوليد بن مصعب).

الرابع: المبهمات: مؤمن من آل فرعون، الذي في سورة غافر اسمه (حزقيل الرجل الذي في) سورة (يس) في قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى﴾[1] اسمه (حبيب ابن موسى النجار، فتى موسى الذي في سورة الكهف يوشع بن نون. الرجلان اللذان (في) سورة (المائدة) في قوله تعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾[2] هما (يوشع وكالب أم موسى) اسمها: (يوحانذ) بضم الياء التحتية، وبالحاء المهملة وكسر النون، وبالذال المعجمة. (إمرأة فرعون: آسية بنت مزاحم. العبد في) سورة (الكهف) في قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْداً مِنْ عِبَادِنَا﴾[3] (هو الخضر الغلام) الذي (في قصته) في قوله

---

(١) القصص، ٢٠.
(٢) المائدة، ٢٣.
(٣) الكهف، ٦٥.

تعالى: ﴿لَقِيَا غُلَاماً فَقَتَلَهَ﴾ اسمه (حيسور) بالحاء المهملة، وقيل: بالجيم بعدها مثناة تحتية، وقيل: نون آخره راء. (الملك الذي في قصته) في قوله تعالى: (وَكَانَ وَرَاءَهُم مَلِك) اسمه: (هدد بن يدد)، كلاهما بوزن صرد. (العزيز) اسمه: (اطفير أو قطفير، إمرأته) اسمها: (راعيل). هذا ما ذكره البلقيني في هذه المواضع، ووراء ذلك أقوال أخرى سردناها في التحبير (وهي): أي المبهمات في القرآن، كثيرة جداً ولم يستوفها البلقيني ولا قارب، وفيها تصنيف مستقل للسهيلي والبدر بن جماعة، وقد استوعبتها في التحبير فلم أدع منها شيئاً، ورتبتها على فصول ولله الحمد.

علم الحديث

هو: علم بقوانين: أي قواعد (يعرف بها أحوال السند والمتن) من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والأداء وصفات الرجال وغير ذلك.

والسند: الإخبار عن طريق المتن من قولهم: فلان سند، أي معتمد لاعتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث وضعفه أو من السند وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل، لأن المسند يرفعه إلى قائله، والمتن ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام من المماتنة، وهي المباعدة في الغاية، لأنه غاية السند أو من: متنت الكبش إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها، فكان المسند استخرج المتن أو من المتن، وهو ما صلب وارتفع من الأرض، لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه. ثم إن أول من صنف في هذا الفن القاضي أبو محمد الرامهرمزي، عمل فيه كتابه المحدث الفاضل ولم يستوعب، والحاكم ولم يهذب ولم يرتب، ثم أبو نعيم الأصبهاني، ثم الخطيب فصنف الكفاية في قوانين الرواية، والجامع لآداب الشيخ، والسامع، وصنف في أنواع هذا الفن كتباً مفردة كثيرة، حتى قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: كل من أنصف علم أن المحدثين عيال على كتبه إلى أن جاء الشيخ تقي الدين بن الصلاح،